

## كتاب الطهارة من صحيح البخاري للشيخ ابن عثيمين 33

محمد بن صالح العثيمين

ومن فوائد هذا الحديث انه ينبغي ان يعامل الجاهل بما تقتضيه حاله ولهذا دعا النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم هذا الاعرابي واحبهه بان هذه المساجد لا يصلح فيها شيء من الذى والقدر - 00:00:17

الاعرابي واطمئن وقد روى الامام احمد رحمه الله في هذه القصة ان الاعرابي قال اللهم ارحمني ومحما ولا ترحم معنا احدا لانه اطمأن الى ايش؟ الى معاملة النبي عليه الصلاة والسلام. عامله بالرفق واللين واحبهه. واستفاد ان - 00:00:39

هذه المساجد لا يصلح فيها شيء من الذى والقدر. واما الصحابة هارون فنheroه وزجروه والاعرابي على فطرته يريد ان يحرم الصحابة من الرحمة لانه زجروه ونهوه ويثبت الرحمة لمن؟ له وللنبي صلى نعم - 00:01:06

لمحمد صلى الله عليه وسلم الذي عامله بهذا اللطف واللين ولنفسه ايضا لان هو لم يسلم الا لرحمة الله عز وجل هل يستدل بهذا الحديث على انه لا يجب الاستنجاء ولا الاستئمار من البول - 00:01:28

لا الجواب لانه في هذا لانه مسكون عندهما في هذا الحديث. وحديث ابن عباس سابق يدل على وجوب التنفظ من البول. لقوله اما احدهما فكان لا يستتر من بوله - 00:01:44

نعم. الانسان رأى نجاسة.رأى نجاسة في المسجد. الغلام يموت في المسجد ولم يره غير هذا الرجل يجب على هذا الرجل ضعيف النجاسة. يجب عليهم ان يزيلها او يخبر المسؤولين عن نظافة المسجد - 00:02:04

فيزيتها. نعم نعم الفرش الان كما نعلم غالب الفرش الذي يوضع الارض يلتصق بها ولا يمكن اه افراده. فكيفية تطيل هذا؟ ان نأتي باسفنج اولا. ولما جل ان يشرب بهذه الاسفنج ما كان في الارض - 00:02:24

من الماء من البول مثلا فاذا تنقى صبينا عليه الماء ثم آتاينا اسفنجا جديدة او بالاولى بعد غسلها التقينا الماء الذي صب عليها اصب عليها ثالث مرات فنرجو ان تكون طهرت - 00:03:06

ظاهر الحديث انه لم يؤمر بالاستنجاء. وهناك قاعدة تكون عدم الذكر ليس اه نعم لا يعني ما اقتضت الحال ان يذكر ولم يذكر ولكنه بين في احاديث اخرى لابد ان يكون مبينا - 00:03:32

فمثل اذا كان هذا الحكم مبينا في احاديث اخرى ثم جاء هذا الدليل ولم يذكره واراد احد ان يعارض ما ذكر في النصوص الاخرى بهذا الحديث نقول لا معارض لان عدم الذكر - 00:04:05

ليس ذكرا لعدم وليس معناه ان يثبت شيئا لم تتبنته الادلة هذا من نوع مصيبة بقى في باب العبادات فقولهم عدم الذكر ليس ذكر العدم لشلما يعارض به النصوص الذاكرة لهذا الشيء - 00:04:23

نعم باب بول الصبيان حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ام المؤمنين انها قالت اوتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبى فبال على ثوبه فدعا بماء - 00:04:40

فاتبعه اياه حدثنا عبدالله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبان عن ام قيس بنت محسن انها اتت باين لها صغير لم يأكل الطعام الى رسول الله انت باين الله - 00:05:03

مع صغير لم يكن الطعام الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ولا رسول الله؟ كلنا سواء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره فبال على ثوبه - 00:05:23

فدعى بماء فاضحه ولم يغسله. اللهم صلي وسلم عليه. هذا في باب فهذا في حكم بول الصبيان. هل هو نجس او لا؟ واذا كان نجسا

فكيف يغسل اما الجواب عن السؤال الاول فاننا نقول ان بول الصبيان نجس - 00:05:50

والدليل على هذا ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم امر بغسله واما كيفية غسله فانه ليس كالنجاسة المغلظة بل نجاسته مخففة فتطهيره مخفف كيف يظهر؟ يؤتى بالماء فيصب على - 00:06:18

مكان النجاسة حتى يشملها كلها ويظهر بذلك ولا يحتاج الى فرط ولا الى عصر الا اذا اراد الانسان ان يعصره من اجل سرعة نشره. نشافته فلا بأس لكنه ليس هناك ضرورة الى ذلك. قولها في الحديث لم يأكل الطعام - 00:06:47

هذا اشارة الى العلة وهو ان هذا الصبي يتغذى باللبن قال العلماء والفرق بينه وبين من يتغذى بالطعام ان الذي يتغذى بالطعام يتغذى بشيء تقليل طعام اكل وشرب بخلاف الذي يتربى باللبن فان اللبن خفيف - 00:07:16

فاذا اجتمع خفة اللبن مع صغر الصبي صارت النجاسة خفيفة ولكن هل يستوي في ذلك الذكور والاناث الجواب لا هذا خاص بالذكور. ووجه ذلك ان الاصل في ان الاصل في النجس وجود - 00:07:44

غصب خرجنا عن هذا الاصل بما ثبت عن النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم في الاطفال الذكور انه يكفي في تطهير بولهم النظر تاء تاء تبقى الاناث على ايش؟ على الاصل انه لابد من الغسل. كما اننا نقول ان - 00:08:11

عدرت الصبي الذي يمدح بوله لابد فيها من من الغسل لأن هذا هو الاصل ويستفاد من هذا الحديث من الناحية التربوية ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم على جانب كبير بل اكبر من من التواضع. حيث يؤتى اليه - 00:08:38

ويجلسهم في حجره عليه الصلاة والسلام ويستفاد منه حلم رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم فهذا الصبي الذي بال على على على ثوبه لم يعنده اهله ولم يقل لا بارك الله فيك - 00:09:02

كيف تبيتوا لنا هذا الذي نجسنا نعم وانما السكت ودعا بماء لازالة المفسدة ونظير ذلك ما ثبت في حديث الاعرابي ويستفاد من هذا الحديث جواز جواز سؤال الغير فيما جرت به العادة - 00:09:24

ولم تحصل به منة لأن النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم دعا بما ولا يعارض هذا ما ثبت من النهي عن سؤال الناس لأن ما جرت به العادة ولم يكن فيه منة لا بأس به - 00:09:55

فها هو اكرم الخلق محمد صلى الله عليه وسلم يسأل الناس في مثل هذه الامور وكذلك الناس بعضهم مع بعض مثل لو قال ناولني الماء جزاك الله خيرا او اه ناوي ان الفنجان او ما اشبه ذلك مما جرت به العادة ولم يحصل به منة فانه لا بأس به - 00:10:20

نعم تاب البول قائما وقاعدا. حدثنا ادم. قال حدثنا شعبة عن الاعمش عن ابي وائل عن حذيفة. قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سبارة قوم فبال قائم. ثم دعا بماء فجئته بماء فتوضأت. باب - 00:10:41

البول عند صاحبه والتستر بالحائط حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن ابي وائل عن حذيفة قالرأيني انا والنبي صلى الله عليه وسلم نتماشى فاتى سباتة قوم خلف حائط - 00:11:03

كما يقوم احدكم فبال فانتبذت منه فاشار الي فجئته فقمت عند عقبه حتى فرغ باب البول عند سباتة قوم حدثنا محمد بن عريرة قال حدثنا شعبة عن منصور عن ابي - 00:11:23

سائل قال كان ابو موسى الاشعري يشدد في البول ويقول ان فيبني اسرائيل كان اذا لا ويقول نعم اي نعم ايه اقرأ ويقول انبني اسرائيل انت قلت انا فيبني اسرائيل - 00:11:43

وهم نعم. ويقول انبني اسرائيل كان اذا اصاب ثوب احدهم قرظه فقال حذيفة ليته امسك رسول الله صلى الله عليه وسلم سباتة قوم فبال قائما. السباتة هي مجمع الزبل - 00:12:04

وما اشبهها وفي هذا الحديث دليلا على جواز البول قائمها والعامنة يشددون في ذلك كثيرا ويرون ان من بال قائم اما كافر او قريب من الكفور تجدون تشديدا عظيم مع ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم بالغ وهو قائم - 00:12:25

لكن اشترط العلماء رحمة الله لذلك شرطين الشرط الاول ان يؤمن التلوث فان كان لا يؤمن التلوث بان تكون الارض قوية اذا بال آآ ترشش البول على ثيابه وعلى عقبه وعلى ساقه - 00:12:54

فانه لا يبول قائما لان ادنى ما يقال في ذلك انه سيلازمه مشقة الغسل غسل الثوب وغسل ما اصاب البدن والشرط الثاني ان يؤمن ناظرا ان يؤمن ناظرا يعني بحيث - [00:13:17](#)

لا يكون حوله احد ممن يحرم نظره اليه فان كان حوله احد ممن يجوز نظره اليه كزوجته مثلا فلا بأس اذا تحقق الشرط الاول اذا تحقق الشرط الاول وهو ايش؟ ان يؤمن ان يؤمن من التلوث - [00:13:40](#)

وفي هذا الحديث دليل على جواز البول على السبابة ولكن كيف يبول؟ هل يبول من اعلاها او من اسفلها ان بال من اسفل اسفلها فانه يخشى ان يرتد اليه البول - [00:14:03](#)

وان بال من اعلى من اعلاها وحوله اناس فانه لا يؤمن النظر ولكن حديث حذيفة بين في سياق اخر ان النبي صلى الله عليه وسلم استقبل السبابة السبابة واستدبر الناس - [00:14:24](#)

فان قال قائل لعل النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم بال قائما في السبابة لانه يحتاج الى ذلك لانه اذا بال قائما فسوف يبول من الاسفل فاذا نزل البول - [00:14:48](#)

فالانسان قائم يتصرف بخلاف ما لو بال جالسا فانه اذا نزل البول قد لا يتمكن من من التصرف لانه جالس فيقال والامر الامر كذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم بال قائما لاجل دفع هذه - [00:15:10](#)

آآ هذه الحال ولكن هذا اعني دفع هذه الحال لا يبيح البول قائما لو كان البول حرام لان المحرم لا يجوز الا عند الضرورة الصواب جواز البول قائما وانه لا كراهة فيه - [00:15:30](#)

لكن بشرط ايش ان يعمل التلوث وان يؤمن النظر ممن يحرم عليه نظر عورته وفيه دليل على ان الذي يقضي حاجته لا ينبغي ان يتكلم من اين يؤخذ؟ من قول فاشار اليه - [00:15:53](#)

وهو كيانه وقد ورد الوعيد فيمن يتقابلان على قضاء الحاجة فيحدث احدهما الاخر وان الله تعالى يمتنع على ذلك وفيه دليل على جواز البول على سبابة الغير اي مجمع زبدهم - [00:16:25](#)

وهذا مشروط بما اذا لم يمنع من ذلك فان منعوا من ذلك فانه لا يحل لاحد ان يلوث عليهم سلطتهم واما اذا لم يكن في لم يكن منع ولا ضرر فلا بأس - [00:16:51](#)

نعم؟ مثل السطل نعم مثل السطل ايش السبابة مثل السطل؟ لا لا الزيد الزيل الدمال يسمونها الدماء العلمي اصواتها من مجمع الزبالة قلة ما هي بالصابون سطل انان يعني ليست اه الزبالة القمامه وانما الا القمامه هي - [00:17:10](#)

بعض الصحابة صح؟ اذا كنا من الاولى قال يعني ما ما بالجواز نقول يجوز وان كان عادل لكن الاولى ان لا لان الغالب الغالب المتلوث. نقول الحاجة ما قلت لك ان انقلها - [00:17:43](#)

لكنها مهي ظرورة حتى تبيع محرم لو كان حراما ما ابيحت في هذا - [00:18:13](#)